القرار رقم 9: حماية حقوق المهاجرين واللاجئين من أفريقيا جنوب الصحراء في الجزائر وكرامتهم

المؤتمر الإقليمي الرابع عشر لمنطقة أفريقيا والدول العربية التابع للاتحاد الدولي للخدمات العامة (أفريكون) الذي يعقد في أكرا، غانا من 11 إلى 14 نوفمبر 2025

تذكيرًا بمصادقة الجزائر على اتفاقية جنيف لعام 1951 وبروتوكول العام 1967 بشأن وضع اللاجئين، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، والتي تُلزم جميعها بحماية اللاجئين والقضاء على التمييز ؛

وانطلاقًا من شعورنا ببالغ القلق إزاء تزايد أعمال كراهية الأجانب، وخطاب الكراهية، وعمليات الطرد الجماعي، والاعتقالات التعسفية بحق المهاجرين واللاجئين من أفريقيا جنوب الصحراء في الجزائر منذ العام 2017، والتي تفاقمت بعد الأزمة الدبلوماسية مع مالي في العام 2025؛

وانطلاقًا من شعورنا بالانزعاج من الفراغ التشريعي المستمر فيما يتعلق بإجراءات اللجوء، ومن غياب إطار وطني لحماية اللاجئين في الجزائر، ومن استمرار القمع ضد النقابات والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يقدمون الدعم للمهاجرين؛

وإقرارًا منّا بتوصيات لجنة خبراء منظمة العمل الدولية المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات (CEACR)، التي تحث الجزائر على ضمان المساواة في المعاملة، والوصول إلى العدالة، وتوفير الحماية الفعالة للعمال المهاجرين؛

وإذ نُلاحظ، وللأسف، أن القانون الأساسي للهجرة في الجزائر (الأمر رقم 08-11 المؤرخ في 25 يونيو 2008) يركز على الضبط والقمع من دون أن يتضمن أحكامًا لحماية اللاجئين، مما يُعدّ انتهاكًا لالتزامات البلاد الدولية؛

قرّرنا ما يلي:

1. إدانة المعاملة العنصرية وكراهية الأجانب والتمييز ضد المهاجرين واللاجئين من أفريقيا جنوب الصحراء في الجزائر، والدعوة إلى أن تضع السلطات الجزائرية حدًا لخطاب الكراهية، والاعتقالات التعسفية، وعمليات الطرد الجماعي؛
2. مناشدة السلطات الجزائرية لاعتماد وتنفيذ قانون وطني بشأن اللجوء وحماية اللاجئين، وفقًا للمعايير الدولية، يتيح للاجئين الوصول إلى السكن والعمل والرعاية الصحية والتعليم؛
3. الدعوة إلى حماية النقابيين والمدافعين عن حقوق الإنسان وأعضاء المجتمع المدني العاملين مع المهاجرين، بما يتماشى مع إعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان؛
4. بإعادة تفعيل النقابات والمنظمات الحقوقية التي تم حلّها سابقًا، مثل نقابة SNATEGS والرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان(LADDH) ؛
5. الدعوة إلى تدخل الاتحاد الأفريقي، والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة العمل الدولية، وغيرها من الهيئات الدولية لدى الحكومة الجزائرية، لحثّها على الامتثال للمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان ومعايير العمل؛
6. دعوة الاتحاد الدولي للخدمات العامة والنقابات المنتسبة إليه لتكثيف حملات التضامن، ومراقبة الانتهاكات، وتقديم المساعدات الإنسانية للمهاجرين واللاجئين المتضررين.

قرار مُقدَّم من قبل: النقابة الوطنية المستقلة لموظفي الإدارة العمومية (SNAPAP) والنقابة الوطنية المستقلة لعمال الكهرباء والغاز(SNATEG) ، الجزائر